

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣١٠ لسنة ٢٠١٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور المعدل الصادر في الثامن عشر من يناير ٢٠١٤؛
وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣؛
وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨؛
و على قانون ضمانات وحوافز الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٨ لسنة ١٩٩٧ وتعديلاته؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٨٤ لسنة ١٩٩٧ بإنشاء الهيئة العامة للاستثمار
والمناطق الحرة المعدل بالقرار رقم ٣١٦ لسنة ٢٠٠٤؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧٧ لسنة ٢٠١٢ بتنظيم وزارة الاستثمار؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٩ لسنة ٢٠١٤ في شأن بدلات ومكافآت
رؤساء وأعضاء مجالس الإدارة؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٦٣ لسنة ٢٠١٤ في شأن الحد الأقصى للدخل؛
وبناءً على ما عرضه وزير الاستثمار؛
وبعد موافقة مجلس الوزراء؛

قرر:

(المادة الأولى)

يستبدل بنصي المادتين الثالثة والرابعة من قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٨٤ لسنة ١٩٩٧

بإنشاء الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة المعدل بالقرار رقم ٣١٦ لسنة ٢٠٠٤،

النصان الآتيان:

المادة الثالثة:

يتولى رئيس الهيئة إدارتها وتصريف شئونها وتنفيذ قرارات مجلس الإدارة،
كما يمثل الهيئة أمام القضاء وفي مواجهة الغير وله ولمن ينوبه حق التوقيع نيابة عنها.
ويصدر بتعيين رئيس الهيئة قرار من رئيس مجلس الوزراء بناءً على عرض وزير الاستثمار.

ويكون لرئيس الهيئة ثلاثة نواب يصدر بتعيينهم قرار من رئيس مجلس الوزراء بناءً على عرض وزير الاستثمار .

ويحدد وزير الاستثمار اختصاصات نواب رئيس الهيئة .

ويعامل رئيس الهيئة ونوابه مالياً معاملة رؤساء القطاعات وفقاً لما تحدده لائحة العاملين بالهيئة .

المادة الرابعة :

يكون للهيئة مجلس إدارة يشكل لمدة ثلاثة سنوات قابلة للتجديد لمدة أخرى

بقرار من رئيس مجلس الوزراء بناءً على عرض وزير الاستثمار ، على النحو التالي :

أولاً - رئيس الهيئة وعضوية نوابه الثلاثة ، بحكم وظائفهم .

ثانياً - تسعة من المستثمرين ذوي الخبرة .

ويحدد القرار الصادر بتشكيل مجلس إدارة الهيئة المكافآت التي يتبعين منحها لرئيس وأعضاء المجلس بناءً على عرض وزير الاستثمار في حدود القواعد المعمول بها .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٠ ربيع الآخر سنة ١٤٣٥ هـ

(الموافق ٢٠ فبراير سنة ٢٠١٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / حازم البلاوي